

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٢٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظة الأقصر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يتم تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٦ قيراطاً و ٣ أسهم ، تجاه حوض الأربعين -  
إصلاح الريانية ، ضمن ترعة سواحل أرمنت المملوغة بمحافظة الأقصر ،  
لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإنشاء مدرسة تعليم أساسى مشتركة ،  
وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحرى : شريط ديكوفيل سكة حديد مصنع سكر أرمنت .

الحد القبلى : شارع أسفلت .

الحد الشرقى : أرض فضاء أملاك دولة .

الحد الغربى : أرض فضاء أملاك دولة .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٦ أبريل سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب